الفصل الثاني

البحث الأول : جذور التَّطرّفِ في حياة المسلمين المعاصرين .

البحث الثاني : الجماعات والأحزاب وقضية وحدة المسلمين .

البحث الثالث : الغُلُوُّ في مفهوم الجماعات المؤدي إلى الطائفية والحزبية .

البحث الرابع : الغلو في جعل الحزب أو الجماعة مصدر الحقِّ .

البحث الخامس : الغلو في قادة الأحزاب والجماعات

البحث الأول

جذور التَّطرّفِ في حياة المسلمين المعاصرين

إنَّ الكشف عن جذورِ « التَّطرّفِ في حياة المسلمين المعاصرين » من عواملِ التخلصِ من الخللِ الذي أثقل كاهلَهم وأضعفَ قوَّتهم وفرَّق كلمتهم ، فمعرفةُ الخللِ موصلٌ إلى علاجِ ما نشأ عنه من ضعفٍ وتفرقٍ ، فلم ينشأ « تطرفٌ في حياة المسلمين » إلا عن خللٍ في البناء الفكري للغُلاة الذين يدعون إلى التَّطرّفِ ، وذلك أنَّ هذا الخللَ طريقٌ لاختلالِ النتائج واضطرابِ المعلومات التي يتوصل إليها من تتسِمُ بُنيتُهُ الفكرية بهذه العلة .

ولأهميةِ الكشفِ عن جذورِ « التَّطرّفِ في حياةِ المسلمين » تتابعتْ جهودُ العلماءِ العاملين في دراسةِ المناهجِ التي يسيرُ عليها دعاةُ التَّطرّفِ ، فوجدُوها مختلةً في أصولِها وقواعدِها .

ونظراً لمنزلةِ « منهج الدعوة » في الإسلام كان اهتمامُ العلماء المحققين في المحافظةِ عليه كبيراً ، وفي نشرِهِ وتبليغِهِ ثابتاً ، لإدراكهم أنَّ هذا المنهجَ القويمَ هو العاصمُ لهذه الأمةِ من مُضلاتِ البدعِ والفتن .

ومنهجُ الدعوة قائمٌ على كتاب اللهِ تعالى وسنةِ رسولهِ ﷺ .

فكلُّ ما خالفَهُما خرجَ عن منهج الدعوة ، والدعوةُ من العبادةِ ، بلِ الدعوةُ والعبادةُ اسمٌ جامعٌ لغاية الحبِّ للهِ تعالىٰ ومرضاتِهِ ، ولغايةِ الانقياد لشرعهِ واتباعِ سنةِ رسولهِ ﷺ .

فمن أصولِ الدعوةِ إفرادُ الله تعالىٰ بالعبودية والحُبِّ والخضوعِ ، وإفرادُ

رسولهِ ﷺ بالاتباعِ والانقيادِ لما جاءَ بهِ من القرآنِ والسنةِ « عقيدةً وشريعةً وآداباً وأخلاقاً وسلوكاً » فإنْ كانتْ دعوةُ الدُّعاةِ في هذا العصر صادقةً في مقصدِها مخلصةً في نهجها ، فلا تأخذْ لنفسها طابعَ « الفِرَقِ والجماعاتِ والأحزاب » أي لا تكون « الدعايةُ » لرجالِها والعاملين فيها ، بل هي « لأصولِها » فإنَّ العاملين فيها لا ديمومةَ لهم ، وهي « دائمةٌ » ، وهم يتغيرون وهي « لا تتغير » ، وينبغي أن تكونَ عامةً شاملةً لجميعِ أفرادِ الأمةِ ، فلا تكتّلاتٍ فيها ولا تفرقةَ ولا عصبيةَ .

مقياس الدعوات المعاصرة :

والمقياسُ الذي يجبُ أن تُوزن به دعواتُ الدعاةِ المعاصرين في هذه القواعدِ التالية :

١ـ الإخلاصُ في الدعوة لله تعالى وحدَهُ ، وإخلاصُ الانقيادِ لكتابهِ ، وإخلاصُ الاتباعِ لسنةِ رسوله ﷺ .

٢ـ عرضُ الدعوةِ بأدلتِها من القرآنِ والسنة ، واجتنابُ آراءِ الرجالِ ونظرياتِهم المخالفةِ للقرآنِ والسنة النبوية .

٣ـ الدعايةُ فيها لأصولِ الإسلام وشُعب الإيمان ، واجتنابُ الدعايةِ للأشخاص كائناً من كانوا من الدّعاة والعلماء .

٤ـ إبعادُ الدعوة عن شُبهة الاستغلال ، والنفعيةِ الشخصية .

٥ـ أمانةُ الداعي إلى ما يدعو إليه ، فلا تدليسَ ولا تلبيسَ .

٦ـ نقدُ خصومِ الدعوةِ وجدالهم بالتي هي أحسنُ دونَ قتالهم ، قالَ الله تعالىٰ : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل : ١٢٥] .

٧ـ معاودةُ الدعوةِ لمن يُعرِضُ عنها أو يُعارِضُها دونَ مللٍ أو كللٍ .

هذا هو مجمل المقياس الذي تُقاسُ به الدعواتُ المعاصرة .

وأما المقياسُ الذي يجبُ أن تُوزنَ به شخصياتُ الدعاة ففي هذه القواعد التالية :

١ـ الدَّاعي إلى اللهِ تعالىٰ ليسَ فوق مستوى البشر ، فلا تعالي على أحدٍ ، ولا غلوَّ في أحدٍ .

٢ـ الدَّاعي إلى الله تعالىٰ لا يتأثرُ بعُلاقاتِ القُربىٰ والصداقةِ في دعوتِهِ ، فالغريبُ والقريبُ عنده سواء .

٣ـ الدَّاعي إلى الله تعالىٰ يتعصب للإسلام « كتاباً وسنةً » ولا يتعصبُ لآراءِ الرجالِ ومذاهبِهم وطوائفهم .

٤ـ الدَّاعي إلى الله تعالىٰ ولاؤهُ لكتابهِ العزيزِ ولسنةِ رسولهِ الكريم ﷺ ، فيُوالي لهما ويُعادي عليهما .

٥ـ الدَّاعي إلى الله تعالىٰ ينأىٰ بدعوتِهِ عن المطامعِ الدنيويةِ ، وعن المصالحِ الشخصيةِ .

٦ـ الدَّاعي إلى الله تعالىٰ يُصارحُ المؤمنين بالأخطاء التي تقعُ ، ولا يتخذُها مستمسكاتٍ ليُفاضحَ بها غيرَهُ ، ويَقبلُ من غيرهِ تنبيهَهُ إلى أخطائِهِ ، ولا يغضبُ لنفسه لذلك .

٧ـ الدَّاعي إلى الله تعالىٰ يستجيبُ للحقِّ ، فيتبعُ الدليلَ الصحيح ، ولا ينتظرُ في ذلك إذنَ أحدٍ كائناً من كان .

وهذه هي أهمُّ المعايير التي يُوزنُ بها الدّعاةُ المعاصرون .

ومما تبينَ بعدَ استقراءِ دعواتِ الفِرَقِ والجماعاتِ والأحزابِ أنَّ منها المخالفَ لأصولِ الدعوةِ الصحيحةِ مخالفةً فاحشةً ، ومنها المخالفَ لها ما دُونَ ذلك ، وكذلك تبينَ من تفحُّصِ واقعِ العاملين فيها مثلُ ذلك ، وهم يتراوحون بينَ مأخوذٍ بشخصياتٍ حزبيةٍ أو طائفيةٍ ، أو مهووسٍ بأفكارٍ ضيقةٍ وآراءٍ بشريةٍ ، أو مختلطٍ عليه بينَ الحقائقِ والأوهام ، وبينَ التشريعِ وآراءِالرجال .

وأما الدعاةُ المخلصون فهم الآخذونَ بالكتاب والسنةِ جملةً وتفصيلاً ،

علماً وتعليماً ، وعملاً وسلوكاً ، وآداباً وأخلاقاً .

والدّعاةُ المخلصونَ همُ الرافضُون للحزبيةِ الضيقةِ ، والتجمعاتِ المتطرفةِ ، والعصبياتِ المذهبيةِ والطائفية .

فكلُّ ما نراهُ من خيرٍ في هذه الأمةِ فمن آثارِ هؤلاء الأخيار ، وكلُّ ما نراهُ من تطرفٍ وبدعةٍ وتفرُّقٍ وتمزُّقٍ فمنْ أولئك الأنفار[1] .

ففي هذا العرضِ الموجزِ لمنهجِ الدعوةِ وأصولها ، وصفاتِ رجالها والعاملين في حقلها ، تكشفُ جذورُ « التَّطرّفِ في حياة المسلمين المعاصرين » تبعاً للمؤثراتِ التوجيهيةِ والتقليديةِ ، فإنَّ أغلبَ المسلمين ـ ويالأسف ـ يتأثَّرون بالتقليد ، والقليلُ فيهم من يتبعُ الدليلَ الصحيح .

ولهذا لا بدَّ من العنايةِ والاهتمامِ في الكشفِ عن « جُذُرِ التَّطرّفِ عندَ المسلمين المعاصرين » تحذيراً لهم من التقليد المؤدي بهم إلى التطرف من حيثُ لا يشعرون ولا يعلمون .

جُذورُ التَّطرّفِ عند الدُّعاة :

١ـ الجهلُ بالكتابِ العزيز وبالسنةِ النبويةِ الشريفة ، وبطريقةِ الأئمة المجتهدين ، وبمنهجِ العلماء المحققين .

٢ـ الجهلُ بمقاصد الشريعة ، والجهلُ بتنزيلِ أحكامها على الوقائعِ المستجدة .

٣ـ الجهلُ بوقائعِ الأمورِ وظروفها وملابساتِها ، والجهلُ بمراتب الأعمال .

٤ـ عدمُ الإحاطةِ بأصولِ الشريعةِ وفروعها ، والجهلُ بأقوال العلماء المحققين ، أو رفضُها وعدمُ الاكتراثِ بها .

٥ـ الجمودُ في فهمِ نصوصِ الشريعةِ المطهرة .

---

(١) الأنفار : جمع تكسير لـ : النّفر . والنفرُ : الفئةُ من الناس . والحزبيون : فئويون ، فناسب لهم هذا اللفظ .

٦ـ التأويلُ الشخصي الذي لا يخضعُ لضوابط وأصول التأويل .

٧ـ اتباعُ المتشابهِ من القرآنِ الكريم لتأويله .

٨ـ دعوى الاستقلال بالقرآنِ ، والاستغناء بهِ عن السنةِ النبوية الشريفة .

٩ـ تعطيلُ نصوصٍ من القرآنِ والسنةِ بدعوى تعارضها ، والجهلُ بطريقةِ الجمعِ بينَ الأدلةِ عندَ ظهورِ التعارض .

١٠ـ اتباعُ الهوى والآراء الشخصيةِ .

١١ـ الاجتهادُ مع فقدِ الأهليةِ له .

١٢ـ زعمُ الاكتمالِ قبل الأوانِ .

١٣ـ الاستعلاءُ وحبُّ الذاتِ ، واحتقارُ الآخرين .

١٤ـ عدمُ التخلُّق بأخلاقِ النبوةِ والتأدبِ بآدابها ، والقسوةُ والغِلظةُ والفظاظةُ والتنطعُ .

١٥ـ المثاليةُ في الفكرِ والتصورِ ، والإغراقُ في التوهماتِ .

١٦ـ الطاعةُ العمياءُ ، وتقديسُ القياداتِ .

١٧ـ التبعيةُ والتعصُّبُ للآراءِ الفرديةِ والمذهبيةِ .

فهذه أهمُّ الجذورِ للتطرفِ لدى دُعاةِ « الفِرَقِ والجماعاتِ والأحزاب » ولهذه الجذورِ فروعٌ لا يتسعُ المقامُ لعدّها ، قد انتشرتْ بين أتباعِ تلك الفرقِ والجماعاتِ والأحزابِ ، وشاعَ الكثيرُ منها بينَ عامةِ المسلمين .

إنَّ التحليل النفسي للمتطرفين « الحركيين » والمطرفين « المقلدين » يكشفُ لنا عن عُمقِ الانطباعِ بالبيئة المضطربةِ التي تعيشُ بين المتناقضاتِ ، الذي عكسَ على نفسياتهم عُقمَ الفهمِ السليمِ للإسلام عموماً ، وللدعوةِ إليه خصوصاً ، فغدا كلُّ صاحبِ قُدُراتٍ فكريةٍ للسعي إلى تشكيل تنظيم حركي ، قائمٍ على الانطباع بالعُنفِ والضغطِ النفسي لقبولِ أفكارهِ ولتأييدِ آرائه ، وللفتِ أنظارِ الناسِ إليه ، وللإصغاءِ إلى توجيهاته ، التي يُصوّرُ من خلالها « الحلَّ »

الأمثلَ لخلاصِ العبادِ من الظلمِ والاستبدادِ ، فيُسارعُ إلى مواجهةٍ عنيفةٍ مع حكامِ بلادهِ ، تنتهي إلى اعتقالِ قيادة التنظيمِ وأعضائهِ .

وبينَ البدايةِ لهذه الحركةِ ونهايتها ينشأ متطفِّلون على هامشها يحملون أفكارها وينشرون آراءَها بين العامة ، وينحسرُ هذا التطفلُ عن بذورٍ جديدةٍ للتطرفِ ، كلُّ ذلك تحتَ أضواءٍ خافتةٍ ، أو حلكِ الظلام .

وكلما ظهرتْ حركةٌ متطرفةٌ رقصت لها أبواقُ الإعلام الغربي ، لتتحدث عن أخبارها وعُنفها وتطرفِها تحتَ عنوانٍ أحمر قاتم :

« الحركة الإسلاميةُ » أو « الإسلاميون » أو « الأصوليون » بداعي الاهتمامِ بالشؤونِ الإسلامية المعاصرة .

الأصولية المزعومة :

لقد ربطَ الإعلامُ الغربي بين كلِّ حركةِ تطرفٍ أو إرهابٍ حركي ، وبينَ هذه المقولة المزعومة « الأصولية الإسلامية » ، يُريدون بذلك إلصاق « التهمة الملفقة » التي أثارها « المستشرقون » على دين « الإسلام » بأن السبيلَ إلى نشرهِ والدعوةَ إليه والحكمَ به بينَ الناسِ ، هو « العُنف والتطرف والإرهاب » حتى أصبحَ هذا لدى الغربِ عموماً مفهوماً سائداً ، لا يعرفون عن الإسلامِ غيرَ هذه الصورةِ المشوهةِ القاتمة ، والتهمةِ الملفقةِ المزعومةِ .

وبالرّبط بينَ سرعةِ نموِّ « بُذور التَّطرّفِ » في الظلام ، وبينَ النَّهمِ الغربي لتشويهِ صورةِ الإسلام الحنيف وإساءةِ سمعتهِ في العالمِ أجمع ، نستنتجُ « أنَّ الدوافعَ واحدةٌ » بينَ أصحابِ التَّطرّفِ ، وأصحاب الإعلام الغربي ، هو « الإساءة إلى الإسلام ، والإضرارُ بالمسلمين » .

ولا نرى عملاً ناجحاً في حقل الدعوة الإسلامية ، إلا وشوّهتهُ أيدي المغرضين الحاقدين ، والمتطرفين العابثين ، والمأجورين الخائنين .

إنَّ الإسلامَ الحنيفَ ليأبىٰ كلَّ عملٍ يقومُ به المتطرفون ، مما يخالفُ أصولَ دعوتهِ الصحيحة السليمة ، ومنهجَ دعاته الصادقين المخلصين ، وإنه لينعِي

على الحاقدين عليه اتهاماتهم الملفقةَ عليه ، وتزويرَهم لحقائقِهِ ، وتشويهَهُم لصورته الناضرةِ النيرة .

وقد أغلقَ الإسلامُ أبوابَ الفِتنةِ دُونَ جميع المسلمين ، وحذّرهم أبلغ التحذيرِ وأشدَّهُ من شُرورِ الفتَنِ ، وأمرهم بالتعوذِ من الفتنِ ما ظهرَ منها وما بطنَ .

وأشدُّ الناسِ فتنةً أشدُّهم تطرفاً ، وأشدُّ المتطرفين خطراً دُعاتُهم ، ومن هنا كان التحذيرُ من خطر « دُعاةِ التَّطرّفِ » واجباً من آكدِ الواجبات في الإسلام .

ولإغلاقِ بابِ فتنةِ دُعاةِ التَّطرّفِ حرّم الله تبارك وتعالى التفرّق في الإسلام ، ومفتاحُ بابِ التفرقِ « التّحزّبُ » ، فلا حزبيةَ في الإسلام تمزقُ وحدةَ أُمتهِ ، بل هو الحزبُ الأوحدُ الذي لا ثاني له في دين الله تعالىٰ ، وهو الذي ذكره سبحانه بقوله : ﴿ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾ [المائدة : ٥٦] . وذكر « الأحزاب » في أحد عشر آيةً يتوعّدَ فيها أصحابَها ودُعاتَها بأشدِّ العذاب والنّكال في الآخرة ، مما يدلُّ على أنَّ « الأحزاب » غيرُ مرضي عنها ولا مرغوبٍ فيها .

فمنِ ادّعىٰ دليلاً على تسويغِ إنشاءِ أحزابٍ في الإسلامِ ، فقد تحمّلَ دعوى لا صِدقَ لها ولا تصديقَ عليها .

ومنِ الذي يُقيمُ نفسهُ ناطقاً باسمِ الإسلام وليس له في دعواهُ تأييدٌ في كتابِ الله تعالىٰ ولا في سنةِ رسولهِ ﷺ؟! . .

ومن زعمَ أنَّ الدليلَ على جواز إنشاء أحزابٍ في الإسلام هو قولُ رسولِ الله ﷺ في صحيح مسلم برقم ١٠٣٧ و ١٩٢٠ و ١٩٢٣ و ١٩٢٤ : « لا تزالُ طائفةٌ من أمتي ظاهرينَ على الحقِّ . . . » و « لا تزالُ طائفةٌ من أمتي قائمةٌ بأمرِ الله . . » و « لا تزالُ عصابةٌ من أمتي يُقاتِلون على أمرِ الله . . » فليس فيه الدلالةُ على جوازِ إنشاءِ أحزابٍ أو جماعاتٍ أو فِرَقٍ ، وإنما فيه الإخبارُ عن حفظِ الله تعالى للطائفةِ المنصورةِ الناجية التي لا زالت قائمةً على ما كان عليه رسولُ الله ﷺ وأصحابُه ، فهي ليست من هذه الأحزابِ أو الجماعاتِ التي مزّقتِ الأمة وفرّقتها ، فهي أبعدُ ما تكونُ عن البدعِ والفتنِ ، ولا يخفى ما في

« الفِرقِ والجماعاتِ والأحزابِ » من البدعِ والفتنِ ، والأهواءِ ، والمِحنِ ، بل هي مفتاحُ التَّطرّفِ والتخلفِ .

وبدعُ التحزبِ والتَّطرّفِ التي يُعارِضُ بها أصحابُها الكتابَ والسنةَ ، التي يسمونها « أفكاراً إسلامية وحلولاً إسلامية ، ومعالجاتٍ دعويةً حركيةً » يدَّعُون أنها من « فقه الواقع » هي غيرُ خاليةٍ من اشتمالِها على لبسِ حقٍّ بباطلٍ ، أو كتمانِ حقٍّ ، وهذا معلومٌ من « فقه واقعها » أي واقع البدع التي لبَّسوها على الناس باسم الإسلام والدّعوة إليه . وما ابتدعَ مبتدعٌ بدعةً إلا سُلِبَ من قلبه حبُّ السنة ، والسنة النبوية « منهجٌ » يجمعُ ولا يُفرِّق ، ويُوحِّدُ ولا يُجزِءُ ، والسنةُ معصومةٌ ، فلم تجتمع الأُمةُ إلا على معصوم ، والجماعاتُ والأحزابُ غيرُ معصومةٍ فلم تجتمعِ الأمة على واحدةٍ من هذه ولا على واحدةٍ من هذه ، وهذا من أوضح الأدلة على أنها ليست على السنة .

وأصحابُ الفِرقِ والجماعاتِ والأحزابِ « والتَّطرّفِ » مُفارِقُون للسنة وأهلِها بمقدارِ مخالفتِهم لها .

* * *

البحث الثاني

الجماعات والأحزاب وقضية وحدة المسلمين

إنَّ دراسةً فاحصةً للجذور الفكرية للجماعات والأحزاب في « حياة المسلمين المعاصرة » تتطلبُ نظرةً عميقةً لهذه الفِرقِ والجماعاتِ والأحزابِ الدّاعيةِ إلى ذواتِها حصراً ، حيثُ تُصوِّرُ كلُّ فرقةٍ وجماعةٍ وحزبٍ إلى الناس أنها هي القائمةُ على الإسلام ، وكلَّ من عداها مخالفٌ له ، وهذا التصور نراهُ عندَ الجميعِ مطرداً ومتفقاً عليه ، والواقعُ عندَ الجميعِ أنه يأخذُ من الإسلام ما يُوافقهُ ويتماشى ومصالحهُ ، وما لا يراهُ مُوافقاً لآرائهِ ومصالحهِ ، إما يأخذُ في تأويله حسبَ اعتقادِهِ ورأيه ، وإما يتجاهلُهُ فلا يلتفتُ إليه .

ولهذا كان الجميعُ أهلَ فتنةٍ وبدعةٍ ، وليس هذا الحكمُ صادراً فيهم عن رأيٍ أو هوىً ، بل هو ما اتفقَ عليه أهلُ العلمِ من المحققين في أولِ فرقةٍ وهي « الخوارج » وحتى آخر فرقةٍ ظهرتْ في هذا الوقت .

فكلُّ تطرُّفٍ في الدِّين أو غلوٍّ فيه لدى المسلمين فسببه هذه الفِرقِ والجماعاتِ والأحزاب ، وهي بمجموعها مصدرُ البدعِ والفتن والأهواءِ والآراءِ ، وأصلُ كلِّ شرٍّ معارضةُ الشرعِ بالرأي ، وتقديمُ الهوى عليه ، والإسلامُ كاملٌ في عقيدته وشريعته وآدابهِ وأخلاقهِ وسلوكهِ ، والدعوةُ إليه دعوةٌ إلى كلِّ ذلك ، فلو كانت تلك الفِرقُ والجماعاتُ والأحزابُ داعيةً إلى الإسلام بحقٍّ لكانت ناجحةً في دعوتِها سليمةً في طريقتها ، والإسلامُ جامعٌ غيرُ مفرِّق ، ومُؤلِّفٌ غيرُ ممزِّق ، ومُوحدٌ غيرُ مشتت .

فكلٌّ من خالفَ منهجَ الإسلام في جمعِ الأُمةِ وتوحيدها وتأليفها ، ففي دعوتهِ انحرافٌ ، وفي سعيهِ اعتسافٌ .

وما ابتُليتِ الأُمةُ ببليةٍ كانتْ عليها طامةً مثلَ بليةِ التفرق والتحزُّب ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥٣] .

ونجدُ في كلِّ فرقةٍ أو جماعةٍ أو حزبٍ من البدعِ ما ليسَ في غيرها ، مع اتفاقها على كثيرٍ من البدعِ ، وأخطرُ بدعةٍ اتفقوا عليها تجزئةُ الأُمةِ واقتسامُها ، وتفريقُها وتشتيتُها ، والله تباركَ وتعالىٰ أرسلَ رسولَهُ ﷺ لتوحيد هذه الأمةِ ولجمعِ شملها ، قالَ الله تعالىٰ : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٣] . ثم قالَ سبحانه : ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٤] .

فأمرَ سبحانه بالاعتصامِ بحبله المتينِ « وهو كتابُهُ وسنةُ رسولهِ » ، ونهى عن التَّفرقِ ، وذكّرنا بنعمتهِ على أُمتنا بجمعِ شملها توحيد كلمتها وإنقاذها من الهلاكِ والعذابِ بتأليفِ قلُوبها ، وجمعِ أفرادِها بجامعِ أخوةِ الإيمانِ والإسلام . ثم أمرَ بالآيةِ الثانيةِ بإعدادِ « أُمةٍ » للدعوةِ إلى الخيرِ ، وللأمرِ بالمعروفِ وللنهي عنِ المنكرِ ، ثم وصفَ هذه « الأمةَ الدّاعيةَ » بأنهم همُ المفلحون ، أي الناجحونَ الموفقون .

فأينَ يكونُ مقامُ الفِرقِ والجماعاتِ والأحزابِ من هذا الأمرِ الإلهي؟ أينَ اعتصامُها وعدمُ تفرقِها؟ وأينَ توحدُها وعدمُ تمزّقها؟ وأينَ ائتلافُها وعدمُ تشتُّتِها؟ وأينَ تماسُكُها بأخوةِ الإيمانِ وعدمُ تناكرِها وتباغُضِها؟؟!! . .

فهذا هو المقياسُ الأوحدُ الذي يجبُ أن تُوزنَ بهِ جميعُ « دعواتِ الفرقِ والجماعاتِ والأحزابِ » .

ولهذا كان الواجبُ علينا أن نعلمَ أنَّ القضايا المعلومةَ من دينِ الإسلامِ عُموماً ـ وفي شأنِ توحيدِ الأمةِ وجمعِ شملها وتأليف قلوبها خصوصاً ـ لابُدَّ أن

يكونَ الجوابُ عمّا يُعارضُها ويُخالفُها ، جواباً قطعياً لا شُبهةَ فيه ، فكلُّ من ردَّ على أهلِ التفرقِ وأصحابِ التمزقِ ، من أصحابِ الأهواءِ والجماعاتِ والأحزابِ ، ولم يقطعْ دابرَهُمْ لم يكنْ أعطى الإسلامَ حقَّهُ .

ولهذا كانَ من الواجبِ الأعظم على الأُمةِ أن تدرأ عن نفسها خطرَ أصحابِ التفرّقِ والتحزُّبِ والتمزقِ ، بعدمِ الانخداعِ بمقولاتِهم المعسُولةِ ، وعدمِ الدخولِ معهم في جماعاتهم وفرقهم وأحزابهم ، وأن يُحذِّرَ بعضها بعضاً من أخطارهم ، وأن تعتصمَ بحبلِ الله تعالىٰ ، وأن تنهجَ على طريقةِ سلفها الصالحِ الذي لم يعرفْ إلى التفرُّقِ والتحزُّبِ والتمزُّق طريقاً! !

فهذا هو النصحُ الواجبُ في دينِ اللهِ تعالىٰ وسنةِ رسولهِ ﷺ ، وهذا هو المنهجُ السليمُ الذي يُعيدُ للأُمةِ وحدتها وقوتها وعزتها ، فإلى هذا السبيلِ فادعوا . . وعلى هذا الطريقِ فسيرُوا . . أيُّها المؤمنون!!! . . .

* * *

البحث الثالث

الغُلُوُّ في مفهوم الجماعات المؤدي إلى الطائفية والحزبية

لقد أمرَ الله تبارك وتعالىٰ بالاجتماع والائتلاف ، ونهى عن الافتراق والاختلاف ، وذلك في قوله سبحانه : ﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ﴾ [آل عمران : ١٠٣] . وحذّر سبحانه من سلوكِ طُرُقِ الاختلاف والفُرقة من الأُمم السابقة بقوله تعالىٰ : ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران : ١٠٥] . وبرَّأَ الله تعالىٰ رسولهُ ﷺ ممن فرّقوا دينهم ، وكانوا شيعاً ، وبيَّن أنه ﷺ ليس منهم في شيء ، فقال سبحانه : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ ۚ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥٩] .

وهذه البراءةُ عامةٌ في كلِّ من فرّقَ الأمةَ ، أو سعىٰ إلى تفريقها تحتَ أيِّ تسميةٍ أو مُسَمّىً . والآيةُ حكمها ظاهرٌ في أنها عامةٌ في كلِّ من فرّقَ الدِّين وجزّءَ الأُمةَ ، وأنَّ الساعي إلى ذلك مخالفٌ لله تعالىٰ ولرسوله ﷺ ، فإنَّ الله تعالىٰ بعثَ رسولَهُ بالهُدىٰ ودينِ الحقِّ ليُظهرهُ على الدِّين كلِّه ، وشريعتُه واحدةٌ وقبلتهُ واحدةٌ وفرائضُهُ واحدةٌ ومحرماتهُ واحدةٌ وآدابه واحدةٌ ، وأخلاقهُ واحدةٌ ، وأُمتُهُ ﷺ تبعٌ لهُ ، فدينُها واحدٌ وربُّها واحدٌ ورسولها واحدٌ ، وقِبلتها واحدةٌ ، وعباداتُها واحدةٌ ، وأخلاقُها واحدةٌ ، وآدابُها واحدةٌ ، وشهرُ صيامها واحدٌ ، وحجُّها واحدٌ ، وأعيادُها واحدةٌ ، ومصدرُ شريعتِها وفقهها واحدٌ « القرآن الكريم والسنة النبوية » .

وقد تضافرتِ الأحاديثُ النبوية مع الآيات القرآنيةِ على الوجوبِ القطعي على وحدةِ الأُمةِ ، وعلى تحريمِ تفريقها وتجزيئها .

روىٰ حذيفةُ بنُ اليمانِ رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ قالَ : كان الناسُ يسألونَ رسولَ الله ﷺ عن الخيرِ ، وكنتُ أسألهُ عن الشرِّ مخافةَ أن يُدركني ، فقلتُ : يا رسولَ اللهِ! إنّا كنّا في جاهلية وشر ، فجاءَنا اللهُ بهذا الخير ، فهل بعد هذا الخيرِ من شرٍّ؟ قال : « نعم » قلتُ : وهلْ بعدَ ذلك الشرِّ من خيرٍ؟ قال : « نعم وفيه دَخَنٌ » [أي فسادٌ ظاهرهُ صلاحٌ]؟ قال : « قومٌ يهدون بغير هديي ، تعرفُ منهم وتُنكر » ، قلتُ : فهلْ بعدَ ذلك الخيرِ من شرٍّ؟ قال : « نعمْ دُعاةٌ على أبوابِ جهنم ، من أجابهم قذفوه فيها » ، قلتُ : يا رسولَ الله صِفهم لنا ، قال : « هم من جلدتنا ، ويتكلمونَ بألسنتنا » قلتُ : فما تأمرُني إن أدركني ذلك؟ قال : « تلزمُ جماعةَ المسلمين وإمامَهُم » ، قلتُ : فإن لم يكنْ لهم جماعةٌ ولا إمامٌ؟ قال : « فاعتزلْ تلكَ الفرقَ كلَّها ، ولو أن تعضَّ بأصلِ شجرةٍ حتى يُدركَكَ الموتُ وأنت على ذلك » . [أخرجه البخاري في صحيحه ج٩/ ٦٥/ ومسلم في صحيحه ج٣/ ١٤٧٥] .

فهذا الحديث النبوي الشريف نصٌ صحيحٌ وصريحٌ في وجوبِ نبذِ الفرقِ والطوائف المتطرفة ، ولزومِ جماعة الأُمّة ، التي لا جماعةَ سواها ، هي « الأمة الإسلامية » التي يُظلّلها الإسلامُ بدينهِ وشريعتهِ .

إن اجتماع أناسٍ من المسلمين يتعاونون ويتآزرون في الخير والمعروف والدعوة إلى طاعة الله تعالىٰ والإصلاح بين الناس ، فهذا الاجتماع محمودٌ ومأمورٌ به لتحقيق الصلاح بين أفراد الأمة ، قال اللهُ تعالى : ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران : ١٠٤ـ١٠٥] . فهذه الأمة تتعاون وتتآزر على فعلِ الخيرِ والدعوة إليه ، ولا يجوز بشكلٍ من الأشكالِ ، ولا في حالٍ من الأحوالِ ، أن يكون بينَ الأمة الآمرة بالمعروف والناهية عن المنكر أيُّ تمايُزٍ أو افتراقٍ ، بلْ تكون أبداً يداً واحدةً وصفّاً واحداً للخير وعلى الخير .

ولقد شرعَ الله تبارك وتعالىٰ لأنبيائهِ ورُسُلِه المؤازرةَ والمناصرةَ من أُممهم وشعوبهم ، لنجاحِ تبليغِ دينِ الله تعالىٰ ، فهذا نبيُّ الله « لوطٌ » عليه السلام يُدركُ أهميةَ المؤآصرةِ والمؤآزرةِ والمُناصرةِ لتبليغ دعوته إلى قومه ، فيتمنى لما تسلَّط عليه أعداءُ دعوتهِ أن يكونَ له فئةٌ ينصرونهُ فيقول عليه السلام : ﴿ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ [هود : ٨٠] . وكذلك عيسى عليه السلام يبحثُ عن أنصارٍ من قومهِ ، ليكونوا عوناً له على تحقيق دعوته ، فيقول : ﴿ مَنْ أَنصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ اللَّهِ فَآمَنَت طَّائِفَةٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَت طَّائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ [الصف : ١٤] . ولم تكنْ هجرةُ رسولِ الله ﷺ إلا بحثاً عن الأنصار الذين ينصرون دعوته ويُؤيدونها ويُبلِّغونها معه ﷺ .

ولكنّ هذا الاجتماع على المناصرة والمؤازرة ليس إلا وسيلة من وسائل الدعوة إلى الله تعالىٰ وإلى الخير ، فينظرُ في حال الذين اجتمعوا على الدعوة « فإن كانوا مجتمعين على ما أمرَ اللهُ تعالىٰ به ، وما أمرَ به رسولهُ ﷺ ، من غير زيادةٍ ولا نُقصانٍ ، فهم المؤمنون الدَّاعون إلى الخير ، وإن كانوا قد زادوا في ذلك أو أنقصوا في عملهم واجتماعهم ، مثل التعصب لبعضهم بالحقِّ والباطل ، والتحزبِ لجماعتهم ، والإعراض عمن لم يدخلْ في عصبيتهم وحزبيتهم ، فهذا من التفرق الذي ذمّه الله تبارك وتعالىٰ ، وذمّه رسولهُ ﷺ .

وعندَ ذلك لا يجوزُ التعصبُ ولا التحزبُ على مُقتضىٰ اسم هذه الجماعة أو تلك الطائفة ، والانتسابُ إليها انتسابٌ مُفضٍ إلى المعصية ، وما أفضىٰ إلى المعصية حرامٌ قطعاً ، فيكون التعصبُ والتحزبُ على أساس ذلك حراماً ، يستحقُّ مُرتكبُهُ العقابَ من الله تعالىٰ ، لأن من مسبباته وقوعَ التفرقةِ والتمايزِ بين الأمةِ ، وقد حرَّمَ اللهُ تعالىٰ جميعَ أسبابِ التفرقةِ والتمايزِ بينَ المسلمين .

أما الانتسابُ إلى القبيلةِ أو العشيرةِ أو البلدِ ، من غيرِ تفرقةٍ ولا تمايزٍ عن المسلمين ، فلا بأس فيه ، أما الانتساب إلى ذلك بداعي التمايزِ والتفرُّقِ ، فهو حرامٌ لا ريبَ في تحريمهِ .

وفي الحديث الصحيح الذي أخرجه الإمام مسلم [في صحيحه

ج٣/ ١٤٧٨/ في كتاب الإمارة : باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عندَ ظهور الفتن وفي كل حال ، وتحريم الخروج عن الطاعة ومفارقة الجماعة . وأخرجه النسائي في سننه ج٧/ كتاب تحريم الدم : [باب التغليظ فيمن قُتلَ تحتَ رايةٍ عميّةٍ] قال رسولُ الله ﷺ : « من قاتلَ تحتَ رايةٍ عَميةٍ ، يغضبُ لعصبيةٍ ، أو يدعو إلى عصبيةٍ ، أو ينصرُ عصبةً ، فقُتلَ فقتلتُهُ جاهلية » .

وقد يكون مستندُ المتعصب لطائفةٍ أو جماعةٍ اعتقادُهُ أنها على الحقِّ ، وهذا الاعتقادُ ليس باعتقادٍ سائغٍ شرعاً ، إذ مناطُ الحقِّ القرآن العظيم والسنة النبوية ، وليستِ الجماعةُ أو الطائفةُ وما تركتهُ هو الباطل ، فإنَّ هذا المقياسَ معوجٌ لا يوصل إلى معرفةِ الحق ، فالحقُّ ميزانُهُ معصومٌ من الاعوجاج ومن الخطأ ، فمن جعلَ جماعتَهُ أو طائفتَهُ صاحبةَ الحقِّ مطلقاً ، فهو من الذين فرّقوا دينهم وكانوا أحزاباً ، وأصبحَ من الذين وصفهُمُ اللهُ عز وجل بأنهم ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ [الروم : ٣٢] .

فكلُّ حِزْبٍ ممن فرَّقوا دينهم ، يفرحونَ بما هُم عليه ، وربما كانوا على الباطل .

وأمَّا امتحانُ الناس بأسماء طوائف وأحزاب وجماعات معينة ، والتفريق بها بين الأمة ، فهو مما برأ اللهُ عز وجلَّ منه رسولَهُ ﷺ . وهذا التفريق الذي حصلَ في الأمة ، هو الذي أضعف كاهلها وأذهب قوتها ، وشتتَ أمرَها ، فتسلط عليها عدوُّها ، فهتكَ حُرمتها باحتلالهِ لبلادها ، وتمزيقهِ لشعُوبها ، وذلك بسببِ تركِ طاعةِ الله تعالىٰ وطاعةِ رسولهِ ﷺ فمتى تركتِ الأمةُ دينها وقعت بينهم العداوةُ والبغضاءُ ، وإذا تفرَّقَ القومُ فسدوا وهلكوا ، وإذا اجتمعوا صلحوا وملكوا ، فإن الجماعة الكُبرى رحمة عظمى ، والفُرقةُ عذابٌ وبلاء .

وفي حياتنا المعاصرة مظاهرُ من هذا التعصب والتحزب ، فكلٌّ يدعي أنَّ جماعتَهُ وحِزْبَهُ هو الحقُّ والصواب ، وأنَّ من سواهم على الباطل والضلال ، يقول أحد قيادي « جماعة المسلمين المتطرفة » : « نحن جماعةُ الحقِّ ومنْ

عدانا فليس بمسلمٍ »[1] . وهذا يعني « التكفير لسائرِ المسلمين » والعياذُ بالله تعالىٰ .

ولهذا لا بدَّ من معالجة ظاهرة الغُلُوِّ في جعل الجماعة أو الحزب مصدر الحق ، لما لها من أثرٍ سلبي وخطير على عقلية المسلمين عامةً ، وعلى عقلية الذين غُرِّرَ بهم بتلك المزاعم خاصةً .

* * *

(١) كتاب « ذكرياتي مع جماعة المسلمين » ص٧٤/ لعبد الرحمن أبو الخَير/ ط دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع/ ط٢/ الكويت سنة ١٩٨٠ .

البحث الرابع

الغُلُوُّ في جعل الحزب أو الجماعة مصدرَ الحقِّ

إنَّ الجماعة التي أمر الله تعالىٰ بها ، وأمرَ بها رسوله ﷺ هي الجماعةُ العامةُ التي يدخلُ كلُّ مسلمٍ أياً كان مذهبُهُ الفقهي ، أما إنشاءُ الجماعة الخاصة فإنَّ لها محاذيرَ عديدةً ، وعلى رأسها اعتبارُ نفسها أنها هي صاحبةُ الحقِّ ، واعتبارُ غيرها على الباطل ، فهذا مخالفٌ لأصل الدِّين والإيمان ، قال رسول الله ﷺ : « من صلَّىٰ صلاتنا ، واستقبلَ قبلتنا ، وأكلَ ذبيحتنا ، فذلك المسلمُ الذي له ذمةُ اللهِ[أي عهده] ، وذمَّةُ رسولِهِ ، فلا تُخفروا الله في ذمته » [صحيح البخاري برقم ٣٩١ ، وقولهُ « فلا تُخفروا » أي لا تغدروا] فالمسلمونَ جميعاً تتكافأ دماؤُهم ، وهم يدٌ على من سواهم ، أخرج الإمام أحمد في مسندهِ ج١/ ١١٩/ بإسنادٍ صحيح عن علي بن أبي طالب رضي اللهُ تعالىٰ عنهُ قالَ : ما عهدَ إليّ رسولُ الله ﷺ شيئاً خاصةً دون الناس ، إلا شيءٌ سمعتُهُ منه فهو في صحيفةٍ في قِراب سيفي ، فيها : « من أحدثَ حدثاً ، أو آوىٰ مُحدِثاً فعليهِ لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناس أجمعين ، لا يُقبلُ منه صرفٌ ولا عدلٌ » قال : وإذا فيها « المؤمنون تتكافأ دماؤُهم ، ويسعى بذمّتِهِم أدناهُم ، وهم يدٌ على من سِوَاهُم. . » وأخرجه أبو داود في سننه برقم ٢٧٥١/ وابن ماجه في سننه برقم ٢٦٨٥/ والطبراني في معجمه الكبير ج٢٠/ ٢٠٦/ رقم ٤٧١/ ولفظه : « المسلمونَ يدٌ على من سواهمْ ، وتتكافأ دماؤُهم » .

فالأحزابُ والجماعاتُ المتناحرةُ حدثٌ حَدَثَ في هذا القرن ، لم تكن في عهد النبوةِ ، ولا في عهد الخلفاء الراشدين ، ولا في عهد السلف الصالحين ،

والدليل الواضح على انحرافها موقفُها من بعضها بعضاً ، ثم موقفُ كلٍّ منها تجاهَ من لا يدخلُ فيها من سائر المسلمين ، وهو موقفٌ عِدائيٌ يقومُ على الكُرهِ والبُغضِ لمن سواهم ، وهذا ما لا يجوزُ في الإسلام بوجهٍ من الوجوهِ .

وفوقَ هذا فكثيرٌ منهم يحكمُ على من يُخالفهُ بالكفر ، وبالتالي يحكمُ عليه بإباحةِ دمهِ ـ والعياذُ بالله تعالىٰ ـ وهذا هو الضلالُ المبينُ ، في مُخالفةِ هدي رسولِ الله ﷺ ، في قوله : « المسلمون تتكافأُ دِماؤهم » أي حُرمتُها واحدةٌ ، كما قالَ ﷺ : « كلُّ المسلمِ على المسلمِ حرام : دَمُهُ ومالهُ وعرضهُ » [أخرجه مسلم في صحيحه برقم ٢٥٦٤ـ٣٢] وقال رسولُ الله ﷺ : « المسلمُ أخو المسلمِ ، لا يظلمهُ ، ولا يُسْلمهُ ، ولا يخذلهُ ، ولا يحقرهُ » [أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٢٤٤٢/ ومسلم في صحيحه برقم ٢٥٨٠ و ٢٥٦٤] ، وهذا الحكمُ النبوي حقٌ لازمٌ لكلِّ مسلمٍ على أيِّ مذهبٍ كان اتجاهُهُ من مذاهبِ الأئمةِ المجتهدين ، لا فرقَ في ذلك بينَ من كان شيعياً[1] أم كان سنياً ، على حدٍّ سواءٍ ، فالجميعُ مسلمون : دينُهم واحدٌ ، وكتابهم واحدٌ ، ونبيُّهم واحدٌ ، وقبلتُهم واحدةٌ .

قال الله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام : ١٥٣] . وقال سبحانه : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

والمسلمون جميعاً مأمورون بطاعةِ الله عز وجل وطاعةِ رسولهِ ﷺ ، فمن وفّىٰ بطاعتهِ فأجرُهُ على اللهِ ، ومن عصى فحسابُهُ على اللهِ ، فالكلُّ مسؤولون .

فمنْ بلغهُ الأمرُ والنهيُ عن الله تعالىٰ وعن رسولهِ ﷺ ، فلم يقبلهُ حتى يبلغه ذلك من قبلِ حزبهِ أو جماعتهِ أو طائفته ، فهو المتعصبُ لحزبه أو لجماعتهِ ،

---

(١) أي الشيعي الذي يتشيع لآل البيت ، ولا يقدح بأبي بكر الصديق وعمر الفاروق ، ولا ينال من أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالىٰ عنها ، ولا يتبرأ من أحدٍ من أصحاب رسولِ الله ﷺ ، فمن فعل ذلك فقد شذّ عن الطريق المستقيم ، وكانَ من الفاسقين .

وليسَ مُتَديّناً للهِ تعالى ، وهذا المتعصّب المتّبعُ لحزبهِ أو لجماعتهِ اتباعاً مُطلقاً ، نجدهُ يحبُ ويُبغضُ لأجلِ تعصبه ، والحبُّ والبغضُ يجب أن يكونا للهِ تعالىٰ ، فيحبُّ في مرضاتهِ المتقين ، ويُبغضُ في معصيته وسُخطه الكافرين والفاسقين والظالمين .

وقد وجدنا المتعصبين للأهواء الحزبية ، يُبغضون لأجل الأهواء ولا يعرفون معناها ، ولا الدليلَ عليها ، بل يُوالُون على إطلاقها ، أو يُعادُونَ من غير دليلٍ شرعي يُبيحُ لهم ذلك ، واللهُ تعالىٰ نهى رسولَهُ ﷺ عن اتّباع أهواءِ الذين لا يعلمون فيقول سبحانه : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [الجاثية : ١٨ـ١٩] .

وسمةُ أهلِ الأهواءِ والعصبيةِ المخالفةُ لكتابِ اللهِ تعالىٰ ولسنةِ رسولهِ ﷺ ، ولهذا يجبُ الحذرُ من أخطارهم وأخطار أهوائهم وعصبيتهم .

وعندَ قراءةِ كتبِ الغُلاةِ والمتعصبين المعاصرين تظهرُ مشكلةٌ أخرى ألا وهي « الغُلُوُّ في قادةِ الجماعاتِ والأحزاب والطوائف » ، وهذه المشكلة يجبُ معالجتها وبيانُ مخالفتها للشرعِ الحنيف .

* * *

البحث الخامس

الغُلُوُّ في قادة الأحزاب والجماعات

جرتْ سنةُ اللهِ تبارك وتعالىٰ في عباده أنْ لا بُدَّ لهم من سائسٍ يسُوسهم ، وراعٍ يرعىٰ شؤونهم ، وقائدٍ يجمعُ صفوفَهم ويُوحدُهم ، قال اللهُ تعالىٰ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء : ٥٩] . قال الإمام الشوكاني في تفسير « فتح القدير » ج١/ ٤٨١/ « أُولي الأمر : هم الأئمةُ ، والسلاطينُ ، والقضاةُ ، وكلُّ منْ كانتْ لهُ ولايةٌ شرعيةٌ » .

وقالَ رسولُ الله ﷺ : « من أطاعني فقد أطاعَ الله ، ومن عصاني فقد عصىٰ الله ، ومن يُطعِ الأميرَ فقد أطاعني ، ومن يعصِ الأميرَ فقدْ عصاني ، وإنما الإمام جُنة [أي : إمام المسلمين أمير المؤمنين ، وجُنة : أي وقاية من التفرقة والانقسام] يُقاتل من ورائهِ ، ويُتقىٰ به ، فإن أمرَ بتقوىٰ اللهِ وعدلَ ، فإنَّ له بذلك أجراً ، وإنْ قالَ بغيرهِ فإن عليه منهُ » [أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٢٩٥٧/ ومسلم في صحيحه برقم ١٨٣٥] ، وقال رسولُ الله ﷺ : « إن أُمِّر عليكمْ عبدٌ مُحدَّعٌ يقودُكم بكتابِ اللهِ ، فاسمعوا لهُ وأطيعوا » [أخرجه مسلم في صحيحه برقم ١٢٩٨] . وقال رسولُ الله ﷺ : « السمعُ والطاعةُ على المرء المسلم فيما أحبَّ وكرهَ ، ما لم يؤمر بمعصية ، فإذا أُمرَ بمعصيةٍ فلا سمعَ ولا طاعةَ » [أخرجه البخاري في صحيحه برقم ٧١٤٤/ ومسلم في صحيحه برقم ١٤٦٩] .

فهذه النصوصُ الشرعيةُ توجبُ إقامةَ إمامٍ للأُمةِ يقودها بطاعةِ اللهِ ، تكونُ

طاعتُهُ طاعةً لله تعالىٰ ، وطاعةً لرسولهِ ﷺ ، لسلامة الأُمةِ من الاختلاف والتمزقِ والانقسام ، وقد قيلَ : إمامٌ غشومٌ ، خيرٌ من فتنةٍ تدوم .

فهذا من حيثُ الرئاسةُ العامةُ والقيادةُ المطلقةُ ، فهل لقادةِ الجماعاتِ الخاصةِ والأحزاب المتميزة ـ وقد سبق أن علمنا حكمَ الشرعِ في إنشائها ووجودِها ـ مثلُ ذلك من السيادة على الأمة ، والطاعة الواجبة عليها أم لا؟

ليسَ لقياداتِ الأحزابِ والجماعاتِ حقُّ السيادةِ على الأُمةِ ، لأنَّ طاعتهم تؤدي إلى انقسامِ الأُمةِ وتمزُّقِها وتفرُّقها ، وبالتالي لا حقَّ لهم على أحدٍ من المسلمين في طاعتهم والانقيادِ لأوامرهم ، ما داموا يدعون إلى كياناتٍ حزبيةٍ وإلى جماعاتٍ طائفيةٍ .

أما جماعةُ الأُمة التي تأمرُ بالمعروفِ وتنهىٰ عن المنكرِ وتدعو إلى الله تعالىٰ بالحكمةِ والموعظةِ الحسنةِ ، فإمارتُها تابعةٌ للإمامة الكبرىٰ ، وطاعتُها طاعةٌ للإمام الأعلى ، فهي لا تخرج من تحت ظله ، ولا تنفردُ بنفسها عن توجيهه وقيادته ، فقيادتها تبعية لا مستقلة .

ومما ينبغي التنبيهُ له : أنَّ إمرةَ جماعةِ الأُمة القائمة على الدعوة ليستْ كإمرةِ الإمام الأعلى ، لعدة أمور هي :

أولاً : أنَّ قيادةَ الأُمة يتولى مسؤوليتها الإمامُ الأعلىٰ الذي بايعته الأمة كافةً باعتبارها كياناً هو رأسُهُ ، وأما قيادةُ جماعة الدعوة فهي جزئيةٌ لا كليةٌ ، وتبعيةٌ لا أصيلةٌ ، وإمرتها كإمرة المسافرين التي أوجبها رسولُ الله ﷺ بقوله : « لا يحلُّ لثلاثةٍ يكونون بفلاةٍ من الأرض ، إلا أمَّروا عليهم أحدَهم » [أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج٢/١٧٦ـ١٧٧/ وإسناده صحيح] ، فإذا انقضى سفرُهم انقضت إمرتُهُ ، وإمارة الدعوة آنيةٌ خاصةٌ فيما يتعلق برعايةِ الدُّعاةِ ، والإشرافِ على عملهم ، ومراقبةِ سلوكهم ، وتوجيههم ، فهي إمرةٌ إداريةٌ كما هو المعهودُ في عمل المديرين للجوامع والجامعات ، والمعاهد والمؤسسات .

ثانياً : إنَّ لزوم بيعةِ الإمام الأعلى واجبةٌ لازمةٌ ، قال رسولُ الله ﷺ : « من أتاكم وأمركم جمعٌ على رجلٍ واحدٍ ، يريدُ أن يشُقَّ عصاكم ، أو يُفرّقَ

جماعتكم فاقتلوه » [أخرجه مسلم في صحيحه برقم ١٤٨١ـ٣] .

وأما لزوم الطاعة في الجماعة الخاصة بالدعوة ، فهو لزومٌ اختياري ، لأن الانتماء إلى جماعة الدعوة انتماءٌ اختياري غير واجبٍ ، فما يتبع هذا الانتماء الاختياري اختياري أيضاً مثلُهُ .

ثالثاً : إنَّ الإمام الذي جاءت النصوصُ الشرعية بوجوب بيعته ووجوب طاعته ، وتحريمُ الخروج عليه ، هو إمام المسلمين عامة ، والإمامة العامة : رئاسةٌ شاملةٌ لجميع جوانب الدولة وأجهزتها المدنية والعسكرية ، فقد عرَّفها الإمامُ الماوردي في كتابه « الأحكام السلطانية » ص ٥ : فقال : « الإمامةُ موضوعةٌ لخلافة النبوة في حراسة الدِّينِ وسياسةِ الدنيا به » ، ويقولُ إمامُ الحرمين الجويني في كتابه « غياث الأمم » ص١٥ : « الإمامة رياسةٌ تامةٌ ، وزعامةٌ تتعلق بالخاصة والعامة ، في مهماتِ الدِّين والدنيا » . ويقولُ الإمام النووي في كتابه « روضة الطالبين » ج١٠/ ٤٩ : « يجوزُ أن يُقال للإمام : الخليفةُ ، والإمامُ ، وأميرُ المؤمنين » .

ومن هنا يظهرُ الفارق بين قيادة الأمة ، وقيادة الدعوة ، فالأولى : شاملةٌ عامة ، والثانية : خاصة مؤقتة . فلا تجوز المُغالاة في قيادةِ قائد دعوةٍ ، مهما بلغَ شأنُه لدى جماعته ، حتى ولو بايعوه على الإمامة المطلقة ، لا تنعقد ، إن كان للأمة إمامٌ قد بايعتهُ قبلهُ ، ولو صحت بيعةُ قيادات الأحزابِ والجماعاتِ ، لأصبح للأمة العشراتُ من الأئمة والأمراء يزعمُ كلُّ واحدٍ فيهم أنه الأحقُّ بالحكم ، ومن وراء ذلك الخرابُ والدّمارُ ، والقتلُ والتشريد ، وما أحداث « لبنان » عنّا ببعيدة حين كثرت القياداتُ المتناحرةُ والمتكالبةُ على الحُكم : كيف كانتْ كلُّ واحدةٍ منها تسعى إلى القضاء على الأخرىٰ على مدى خمسة عشر عاماً ، ولم يَفُز أحدٌ منها إلا بتوسيع الخراب والدّمار والقتل وسفك الدماء ، وحين قُضي على هذه القياداتِ والزّعاماتِ بقوةٍ أكبرَ من قواتها ، عادَ السلامُ إلى تلك البلاد ، وعادتْ تستعيدُ عمرانها وتسترجعُ سُكانها الذين هجّرتهم الحربُ ، فما الذي قدّمته القياداتُ المتناحرةُ لتلك البلاد سوى الخراب والدّمارِ ، والقتل والتشريد لأهل الديار؟!

والقياداتُ الأفغانيةُ بعد اندحار الشيوعية ماذا فعلت بشعبها وبلادها؟؟! .

وهكذا جميعُ قياداتِ الأحزابِ والجماعاتِ المتكالبةِ على الحُكم وسيادةِ البلادِ ، ليسَ بوسعها إلا أن تُقدِّمَ للأمةِ مزيداً من الخرابِ ، ومزيداً من الدّمار ، ومزيداً من القتلِ ، ومزيداً من التشريدِ ، هذا ما في جُعبتها ، وهذا ما في قُدرتها .

وهذا التفريق بينَ الإمامةِ العامةِ والإمامةِ الخاصةِ ، يُظهر خطأ الغُلُوِّ في قياداتِ الأحزاب والجماعات ، وأنها لن تُغني المسلمين إلا بمزيدٍ من الانقسامات بين الأُمة ، فلزم الاكتفاء بما رسمهُ لنا الشرعُ الحنيف ، وهو طاعةُ الله تعالى ، وطاعةُ رسولهِ ﷺ ، وطاعةُ أولي الأمر ، على ما بيَّنه الأئمةُ المجتهدون .

ويُمكن أن نُلخِّصَ الأُسسَ التي يُقيمُ عليها أصحابُ الغُلُوِّ نظرتهم حولَ قيادتهم الحزبية بمايلي :

١ـ أنه بناءً على أنَّ جماعتَهمُ هي جماعةُ المسلمين ، فإنَّ أميرهم هو إمام المسلمين ، والبيعةُ له وحدَهُ .

٢ـ أنَّ إمامهم بمقتضى البيعة له ، يكون له الحقُّ في التحكم في الأموال والأنفس ، وأنه ليس للأتباع في ذلك حقُّ الاعتراض عليه .

٣ـ أنَّ الطاعةَ المطلقةَ لإمامهم ، لا تُلزمه أن يُبين الحكمةَ من أمره أو نهيه ، وعلى الأتباع الانقيادُ دون أي سؤالٍ أو استفسارٍ .

٤ـ أنَّ المعترضَ على إمامهم يُحكم عليه بحكم المرتد ، إلا أن يُعلن توبتَهُ عن أي اعتراض ، وأنْ ليس له إلا الانقياد .

٥ـ أنَّ المعرضين عن الدخول في جماعتهم محكومٌ عليهم بالرَّدة وتُطبق عليهم أحكامها باستباحة دمائهم وأموالهم . وعلى زعمهم هذا جميعُ المسلمين الذين لم ينتسِبُوا إليهم مرتدون . والعياذ بالله تعالىٰ من الضلال .

ولقد سمعتُ من أحدِ الذين يُؤسِّسون جماعةً نصَّبَ نفسه عليها أميراً ، يقول عن المسلمين الذين لا يأخذون بآرائه واجتهاداته : إنَّهم كافرون . فاعترضتُ

عليه بقولي له : إنَّ « فلاناً » [وذكرتُ له عالماً جليلاً] لا يُقرّكَ على ما تقولُ؟ فأجابني : بأنه كافر ، ثم ذكرتُ له آخر ، فأجابني بمثل ذلك . فسألتُهُ : من هم المسلمون؟ قال : أنا وأصحابي!..

فمثلُ هذا الأفّاكِ الغاشمِ الظالمِ ، والضّالِ المُضلِ ، يجبُ على المسلمين الحذرُ منهم ، وتوقي شرورهم ، لحفظ الأمة من كوارثهم وطغيانهم .

* * *